او المعاندة بينهما كما في المنفصلات لا يقال ليس هناك قضيتان لان الحكم باللزوم او العناد
اخرجهما عن كونهما قضيتين لانا نقول هذا كلام على السند ومع هذا فان اقتران حرف الشرط
بهما يكون حال الحكم باللزوم وكذا الحكم متاخر عن تعقل المقدمتين وبه يحصل المطلوب
ولقايل ان يقول التصديق الذي هو لازم النظر انما يستفاد من القول المؤلف
من القضيتين اللتين كل منهما مشتمل على الحكم وعلى تصوره ولا يكفي تصور الطرفين وتصور
الحكم في حصول القضية بل لا بد فيها من الحكم في حصول القضية ونعلم بالضرورة ان الحكمين
لا يمكن ان يحصلا دفعة واحدة وان امكن تصورهما معا والحق ان يقال ان المقدمتين
من الاسباب المعدة لحصول العلم بالمطلوب والاسباب المعدة لا يلزم اجتماعها
بل يجوز ان يحصل واحد بعد واحد هذا مع انا نقول ما ذكرتم من الادلة على ان النظر
الصحيح لا يفيد العلم لا تخ[لو] من ان تكون مفيدا للمطلوب بكم او لم تكن فان كان ثبت كذب
ما ادعيتم وان لم تكن بطلت ادلتكم واحتج المهندسون بوجهين الاول ان التصديق
موقوف على التصور فلو كان الفكر مفيدا للعلم في الالهيات لحصل عقيب الفكر العلم
بنسبة امر الى ذات الله تعالى وذات الله تعالى غير معقولة ولا جائزة التعقل لما
سنذكره في الكتاب الثاني في الالهيات فلا يكون محكوما عليه الثاني ان اقرب الامور
الى الانسان هويته التي يشير اليها بقوله انا وانت تدرك يعني لو افاد النظر في الالهيات
لافاد فيما هو اقرب الاشياء الى الانسان وهو هويته لكن التالي باطل لانك تدرك في
مباحث النفس اختلافات كثيرة في انها ما هي وكيف هي واذا كان النظر لا يفيد
العلم باقرب الاشياء الى عقولنا فما ظنك بما هو بعد منها عن الاوهام والعقول واجيب

عن

عن الاول بان التصديق موقوف على تصور الطرفين باعتبار لا بالحقيقة وذات الله تعالى
كذلك ثم هذا يلزمكم في الظن اي انتم وان لم تقولوا بان النظر مفيد للعلم في الالهيات تقولوا
بانه مفيد للظن فيرد عليكم ما اوردتم علينا فما هو جوابكم فهو جوابنا وعن الثاني
انه دليل على عسره توجيهه انا نمنع بطلان التالي قوله للاختلاف قلنا الاختلاف لا يفيد
ذلك لجواز ان يكون انظار بعضهم او كلهم غير مشتملة على الشرايط نعم ما ذكرتم دليل على
عسره ولا شك فيه اذ الوهم يلابس العقل في مآخذه والباطل يشاكل الحق في مباحثه و
لذلك تخالفت فيه الآراء وتصادمت فيه الاهواء والسلف منعوا منه الا الافراد من الاذكياء
الذين لا يتزلزلون عن اعتقادهم بادنى شبهة وليس الكلام في العسر بل الكلام في
الامتناع فروع على ان النظر الصحيح يفيد العلم الاول النظر الصحيح يعد الذهن
لحصول النتيجة من المبدا الفياض باتفاق الحكماء والاشاعرة لكن المبدا هو الواجب
بتوسط العقول عند الحكماء وعند الاشاعرة هو الواجب بلا توسط بل ابتداء والنتيجة
يفيض عليه اي على الذهن عقيبه اي عقيب النظر الصحيح عادة اي يكون ذلك
دايما مع امكان التخلف عند الشيخ ابي الحسن الاشعري رحمه الله ووجوبا عند الحكماء
اي معنوا ان لا يحصل عقيبه النتيجة من المبدا الفياض فان القابل قد تم قبوله لحصول
المقدمتين على الترتيب الصحيح فيجب وقوع الفعل من الفاعل عند الاستعداد التام
من القابل لما ثبت من قواعدهم وقالت المعتزلة النظر يولد العلم بها في الذهن ومعنى
التوليد ان يوجب وجود شيء وجود آخر كحركة اليد والمفتاح اعلم ان المعتزلة يسمون
كل ما يصدر عن الحيوان بلا توسط شيء مباشرة وكل ما يصدر عنه بتوسط شيء تولدا فاكا

Copyright © King Saud University